

٧ ديسمبر ١٩٨٧ م - عدد الاطباء الاختصاصيين ٧٨٨١

قرار وزاري رقم (٥١٣) لسنة ١٩٨٧

وزير الصحة العامة

- حرصا من الوزارة على تقديم الرعاية الصحية الاولى للمرضى في الحالات الطارئة ورغبة في تنظيم استقبال هذه الحالات بالمستشفيات والمراكز الصحية .

مع الاحتفاظ بهذه السجلات كاملة طوما تراجع قبالها قبالها

قيد في السجلات - قرار -

مادة اولى: على جميع المستشفيات والمراكز الصحية استقبال الحالات الطارئة من

المرضى والسماح لهم بدخول المستشفى للعلاج مهما كانت الاسباب

ودون قيد او شرط . وتتخذ الاجراءات الادارية والمالية اللازمة للحالات

الطارئة بعد استقباليها وتقديم العلاج اللازم لها

مادة ثانية: يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه .

٨١٠٥٨٦١ / ١٠ / ١٩٨٧ م

وزير الصحة العامة

قانون ١٩٨٦ / ١٠ / ١٩٨٦ م

في هذا الشأن

مسادة خامس

والمراجعين . -

مادة

- : قياتنا

قوله

كما يجب على المركز Group Pratique

١- ٢-

مادة

١- ٢-

مادة